جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا

الرسـائل الالكترونيـة ودورهـا فـي الإثبـات الجنـائي

"دراسة مقارنة"

رسالة قدمّها الطالب

أحمد محمد محسن العبادي

إلـــــــى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

بأشراف

الدكتورة زينب أحمد عوين

أستاذة القانون الجنائي

1438هـ

2017م

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشة

نحن اعضاء لجنة المناقشة نشهد أننا قد اطلعنا على الرسالة الموسومة بـ ((الرسائل الالكترونية ودورها في الاثبات الجنائي – دراسة مقارنة)) المقدمة من قبل الطالب (أحمد محمد محسن العبادي) وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها ونرى انها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

أ.م.د
مبدر سلمان الويس
عضواً
/ / ٢٠١٧

أ.م.د
صباح سامي داود
عضواً
/ / ٢٠١٧

أ.د
زينب احمد عوين
عضواً ومشرفاً
/ / ٢٠١٧

أ.د
محمد علي سالم
رئيساً
/ / ٢٠١٧

صدقت الرسالة من مجلس معهد العلمين للدراسات العليا بجلسته المؤرخة في
/ / ٢٠١٧

أ.م.د
عباس عبود عباس
عميد معهد العلمين للدراسات العليا

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشة

نحن اعضاء لجنة المناقشة نشهد أننا قد اطلعنا على الرسالة الموسومة بـ ((الرسائل الالكترونية ودورها في الاثبات الجنائي – دراسة مقارنة)) المقدمة من قبل الطالب (أحمد محمد محسن العبادي) وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها ونرى انها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

أ.م.د
مبدر سلمان الويس
عضواً
/ / ٢٠١٧

أ.م.د
صباح سامي داود
عضواً
/ / ٢٠١٧

أ.د
زينب احمد عوين
عضواً ومشرفاً
/ / ٢٠١٧

أ.د
محمد علي سالم
رئيساً
/ / ٢٠١٧

صدقت الرسالة من مجلس معهد العلمين للدراسات العليا بجلسته المؤرخة في
/ / ٢٠١٧

أ.م.د
عباس عبود عباس
عميد معهد العلمين للدراسات العليا

إقرار المقوم اللغـوي

أشهد بان رسالة الماجستير الموسومة بـ **(الرسائل الالكترونية ودورها في الاثبات الجنائي - دراسة مقارنة)** للطالب **(احمد محمد محسن)** قد تمت مراجعتها من الناحية اللغوية وأنها صالحة من الناحيتين اللغوية والتعبيرية .

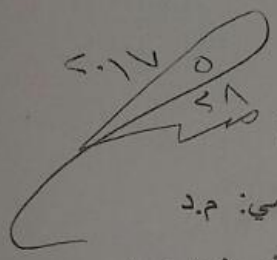

الإمضاء :

اللقب العلمي: م.د

الاسم : **ميثم رشيد حميد**

العنوان: جامعة كربلاء / كلية العلوم الإسلامية

التاريخ : ٢٠١٧/٥/٢٨

التأريخ /

ألإهـــــــــــــــداء

الى جميع الاسماء اللامعة التي رافقت مسيرتي العلمية وعذراً إن كنت قد نسيت احدهم فالكل دون استثناء رافقني وقدم لي الدعم للوصول الى ما أنا عليه حالياً او فـــي المستقبل القريب إن شاء الله .

الى الابتسامة التي لم ولــن تفارق ذكرياتنا جدتي العزيزة (رحمك الله) .

الى الدعم اللامتناهى الـــذي رافقني طــول حياتي (أبي وأمي).

الى الظل الذي دعمني وغـمرني بالعزيمة والقوة لتحقيق جميع أهدافي (زوجتي الغالية واولادي – كرار - لمار - ملاك) .

الى مكتب المفتش العام لوزارة المالية / السيد المفتش العام المحترم .

الى المـرأة الفاضلة وألإدارية الكـــفوءة لــقسم القــوى العاملة

الآنــسة (إيمان صالح توفيق المميز) مـــع كــادرها الكـــفوء .

شكر و تقدير

اقدم خالص تقديري وشكري الى الأستاذة الدكتورة الفاضلة السيدة (زينب احمد عوين) لتفضلها بقبول الاشراف على رسالتي و تحملها عناء القراءة والمتابعة معي ولما قدمته لي من عون طيلة فترة الدراسة سائلاً المولى عز وجل ان يوفقها لما تحبه و ترضاه في الدنيا و الآخرة .

كما وأتقدم بالشكر الجزيل الى أساتذتي في معهد العلمين للدراسات العليا الذين مثلوا وبكل ما تحمله الكلمات من معاني مفخرة لطلاب العلم وحثوا طلابهم للوصول الى اعلى المراتب سأئلين الباري عز وجل ان يحفظهم من كل مكروه وان يسدد خطاهم في الدنيا و الآخرة .

خلاصة الرسالة

نتيجة للتطور الذي شهده العالم منذ منتصف القرن الماضي الامر الذي ادى الى تنامي ما يعرف بالثورة المعلوماتية و كون ان التقنية الحديثة قدمت اكبر خدمة للعالم اجمع من حيث انها قربت البعيد و خدمت البشرية عبر مختلف الاجهزة الالكترونية التي دخلت كافة مجالات الحياة و مثلما كان هنالك الوجه المشرق لتلك التكنلوجيا الحديثة فناضرها الوجه السلبي الذي تمثل في جعلها بوابة للدخول الى ارتكاب الاعمال الغير مشروعة , فكما أستخدمت الرسائل الالكترونية كوسيلة للتواصل بين الافراد و اعتبرت أحدى الادلة الثبوتية التي دخلت عالم الاثبات الجنائي في الوقت الحالي و نتيجة لذلك التطور حيث استخدمت الكتابة الالكترونية بتنوع اشكالها في السلك الاجرامي فلا بد من ان يتم الالمام الكامل بماهية تلك الرسائل الالكترونية مع تبيان موقف المشرع و الفقه و القضاء بأعتمادها احد الادلة الثبوتية الحديثة و كيفية التعامل معها و تبيان شروطها و الجهة المختصة لرصدها مع كيفية تعامل الخبراء الفنيين عند اتلافها أو التحريف فيها اضافة لذلك كمنت اشكالية بحثنا في مشروعية تلك الرسائل بأعتبارها دليلا للاثبات الجنائي ,على افتراض قبول القانون لهذا الدليل و اعترافه به فأن مسألة تعبيره عن الحقيقة الكامنة في طياته تزداد صعوبة من الجدير بالاشارة ان تحويل مخرجات أو ما تحتويه تلك الوسائل الالكترونية الى دليل مادي أمر يكتنفه الصعوبة نوعآ ما اثناءئ عرضها امام القضاء و خصوصا ان تلك الادلة تكون بحاجة الى خبراء على قدر عالٍ من التخصص في ذلك المجال كون ان ما ينتج أو ما تعرضه تلك الوسائل قابلة للتلف و التحريف بسهولة

فلذلك سوف نقسم هذه الرسالة الى فصلان نتناول في الفصل الاول ماهية الرسائل الالكترونية و الفصل الثاني حجية الرسائل الالكترونية في الاثبات الجنائي .

و ختمنا بحثنا هذا بأهم النتائج و المقترحات التي تم التوصل اليها .

فهرست الرسالة

الموضوع	الصفحة
المقدمة	**3-1**
الفصل الاول : ماهية الرسائل الالكترونية	**4**
المبحث الاول : مفهوم الرسائل الالكترونية	**5**
المطلب الاول : التعريف الرسائل الالكترونية	**5**
الفرع الاول : تعريف الرسائل الالكترونية لغة	**6**
الفرع الثاني : تعريف الرسائل الالكترونية اصطلاحا	**10-7**
الفرع الثالث : اهمية الرسائل الالكترونية	**12-10**
المطلب الثاني : ذاتية الرسائل الالكترونية	**12**
الفرع الاول: تمييز الرسائل الالكترونية عن المصطلحات المماثلة	**16-13**
الفرع الثاني : نطاق الرسائل الالكترونية	**19-16**
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للرسائل الالكترونية	**25-19**
المبحث الثاني : مفهوم الاثبات الجنائي	**26**
المطلب الاول : تعريف الاثبات الجنائي	**27**
الفرع الاول : تعريف الاثبات الجنائي لغةً	**27**
الفرع الثاني : تعريف الاثبات الجنائي اصطلاحاً	**29-28**
الفرع الثالث : مراحل تطور الأثبات الجنائي	**33-29**
المطلب الثاني : تكييف الرسائل الالكترونية من الاثبات الجنائي	**34-33**
الفرع الاول : الادلة المباشرة وموقفها من الاثبات الجنائي	**44-34**
الفرع الثاني : الادلة غير المباشرة و موقفها من الاثبات الجنائي	**53-44**
الفرع الثالث : مركز الرسائل الالكترونية من بين ادلة الاثبات الجنائي	**57-53**
الفصل الثاني : حجية الرسائل الالكترونية في الإثبات الجنائي	**58**
المبحث الاول : القيمة القانونية للرسائل الالكترونية	**59**
المطلب الاول : شروط الرسائل الالكترونية كدليل في الاثبات مع وسائل الحصول عليها	**59**
الفرع الاول : شروط الرسائل الالكترونية كدليل في الاثبات	**68-60**
الفرع الثاني : الحصول على الرسائل الالكترونية بعمليات التفتيش	**80-68**
الفرع الثالث : الحصول على الرسائل الالكترونية بعمليات الضبط	**83-81**
المطلب الثاني : التكييف القانوني لتقديم الرسائل الالكترونية	**84**
الفرع الاول : الكتابة الالكترونية دليلاً للإثبات	**88-84**

الفرع الثاني : إضفاء الصفة القانونية على الرسائل الالكترونية	**95-89**
الفرع الثالث : موائمة التوقيع في الرسائل الالكترونية لوظائف التوقيع	**97-96**
المبحث الثاني : قبول الرسائل الالكترونية كدليل اثبات وقناعة القاضي الجنائي بها	**98**
المطلب الاول : سلطة القاضي الجنائي في تقدير الرسائل الالكترونية كدليل في الإثبات	**99**
الفرع الاول : مبدأ حرية الاثبات الجنائي اساساً لقبول الدليل الالكتروني	**101-100**
الفرع الثاني : النتائج المترتبة على مبدأ حرية القاضي الجزائي بالاقتناع	**103-102**
الفرع الثالث : موقف القانون والقضاء والفقه من حجية الرسائل الالكترونية	**108-103**
المطلب الثاني : معايير القناعة القضائية بالرسائل الالكترونية	**109-108**
الفرع الاول : معايير تتعلق بمحل الاقتناع	**111-109**
الفرع الثاني : معايير تتعلق بدرجة الاقتناع	**112-111**
الفرع الثالث : أثر تخصص القاضي الجنائي في القناعة بالرسائل الالكترونية	**114-112**
الخاتمة	
المصادر	
الخلاصة باللغة الانكليزية	

المقدمة

الفصل الأول:

ماهية الرسائل الالكترونية وموقفها من الإثبات الجنائي

-المبحث الاول: مفهوم الرسائل الالكترونية

-المبحث الثاني: مفهوم الإثبات الجنائي

المـــــقدمـــــة

الحمد لله ربُ ألعالمين والصلاة و ألسلام على أشرف خلقه نبينا محمد صلى ألله عليه وآله وسلم وأهل بيته ألطيبين ألطاهرين أما بعد فإنني أقف عاجزاً عن ألكتابة في هذا ألمجال فيعتبر موضوع (الرسائل الالكترونية ودورها في الإثبات الجنائي) من الموضوعات الحيوية التي أطلقت لكل منا ألتعبير برأيه وبذلك تتبلور الأفكار ونضع نصب أعيننا تصوراً للموضوع مع خلاصة ، فنتيجة للتطور الكبير المتسارع الذي تشهده الحياة ، و العالم أجمع ، مع استعمال التكنولوجيا في جميع المجالات الحيوية ، كذا الحال فيما يخص الحاسوب والهواتف النقالة التي دعمت بتقنيات حديثة مكنت من إرسال واستقبال مختلف الأنواع بواسطة الرسائل ، ومثلما استخدمت للجانب الايجابي دخلت تلك الرسائل في الجانب السلبي الذي تمثل بارتكاب أفعال غير مشروعة وقد دفعت الحاجة الى اللجوء الى الأساليب الحديثة باعتبارها أحد الأدلة الالكترونية التي دخلت عالم الاثبات ، وللطبيعة التقنية التي امتاز بها ذلك الدليل ولأهميته في عالم إثبات الأفعال غير المشروعة ، كرسنا بحثنا للإحاطة بكافة جوانب هذا الموضوع قدر الإمكان .

أولا / أهمية البحث

إن لموضوع الرسائل الالكترونية ودورها في الاثبات الجنائي أهمية بالغة كانت دافعاً مهماً وراء اختياره وتناوله بالبحث والدراسة , كما وتظهر هذه الاهمية من خلال التطور الذي لحق أساليبَ ارتكاب الجرائم التي بدأت تستعمل اساليب تقليدية في بعضها ، والتقنية في بعضها الآخر , واصبح من الواجب ان يتم الإحاطة بالمجالات التقنية من اجل مكافحة تلك الانواع من الجرائم المرتكبة , كما ولاحظنا أن هذا الموضوع هو احد الموضوعات المهمة التي تحتاج الى الدراسة والتحليل عبر طرح المشكلة ، وضع الحلول المناسبة لها من أجل الوصول الى الهدف من وراء اختيار هذا الموضوع بما يقدم من خدمة لكل المهتمين بالقراءة و خصوصا في المجالات القانونية وغيرها .

ثانيا / إشكالية البحث

المشكلة الرئيسية لبحثنا تكمن في أن الرسائل الالكترونية من الأدلة الغير ملموسة إضافة الى ذلك مدى قبول الرسائل الالكترونية في الاعتراف بها الى جانب الادلة الاخرى , مع الأخذ بنظر الاعتبار ما يتعرض له الدليل من تحريف وتزوير ، لا بد لنا من عكس تلك الامور على الرسائل الالكترونية وكيفية أخذ القضاء بها وصولاً الى الحقيقة .

ثالثا / صعوبة البحث

تكمن صعوبة بحثنا في قلة المصادر التي تناولت الرسائل الالكترونية باعتبارها أحد الادلة الاثباتية , إضافةً الى عدم وجود تخصص قضائي للبت في تلك الأدلة بأعتبارها من الامور المستحدثة التي استخدمت في ارتكاب افعال غير المشروعة .

رابعا / منهجية البحث

لكي نعمل على الإحاطة بهذا المفهوم من كافة جوانبه القانونية وللوصول الى المعالجات القانونية وحل الإشكالات المتعلقة بموضوعنا ، فقد تم اعتماد منهجية البحث المقارن بالمقارنة مع الدول العربية . إضافة الى الأخذ بعين الاعتبار موقف القوانين العراقية من موضوع بحثنا .

خامساً / خطة البحث

من أجل التوصل الى النتائج العلمية في بحثنا والتوصل الى النتائج المطلوبة فقد ارتأينا أنْ نقسم هذه الرسالة الى فصلين , خصصنا الفصل الاول للبحث في ماهية الرسائل الالكترونية ونطاقها ، و ذاتيتها مع الأهمية ، والطبيعة القانونية الخاصة بها ، ضمن المبحث الاول بينما كان المبحث الثاني مخصصاً لمفهوم الإثبات الجنائي مع التطرق الى التأصيل

التأريخي وادلة الاثبات الجنائي التي خصصنا منها (المحررات الرسمية و العادية مع تقارير الخبراء) مع معرفة مركز الرسائل الالكترونية بين أدلة الاثبات الجنائي .

وأما الفصل الثاني فقد تم تخصيصه للقيمة القانونية للرسائل الالكترونية وشروطها ، وسائل الحصول عليها مع اعتماد الكتابة الالكترونية دليلا للاثبات ، واضفاء الصفة القانونية لها وبيان مدى مواءمة التوقيع في الرسائل الالكترونية لـــوظائف التوقيع ضمن المبحث الأول .

أما المبحث الثاني فتناولنا فيه سلطة القاضي الجنائي في قبول الرسائل الالكترونية دليلا للإثبات و مبدأ حرية الاثبات الجنائي ، والنتائج المترتبة على تطبيق مبدأ الإقتناع القضائي ، وموقف ، القانون ،القضاء , الفقه من حجية الرسائل الالكترونية كما تطرقنا فيه الى معايير الاقتناع القضائي مع درجة الاقتناع ومدى أثر تخصص القاضي الجنائي في القناعة بالرسائل الالكترونية

وخير ما نختتم به هذه الرسالة الخاتمة التي سنبين فيها اهم الاستنتاجات والمقترحات التي توصلنا اليها , سائلين المولى التوفيق في كل ما تم التطرق اليه .